



إعلان للعموم

تفعيلاً للحق في الحصول على المعلومات كأحد الحقوق والحريات الأساسية التي نص عليها الدستور المغربي لسنة 2011 ، وخاصة الفصل 27 الذي ينص على أن " للمواطنين و المواطنات حق الحصول على المعلومات الموجودة في حوزة الإدارات العمومية، والمؤسسات المنتخبة والهيئات المكلفة بمهام المرفق العام.."

وتنزيلاً لمقتضيات القانون رقم 31.13 المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات باعتباره أحد الوسائل الأساسية لتعزيز الثقة بين الجماعة والمواطنات و المواطنين، وبين جماعة منفتحة، وتعزيز المشاركة المواطنة في تدبير الشأن العام، وتحسين جودة الخدمات العمومية، إذ يعتبر هذا الحق أحد الضمانات الرئيسية للشفافية ولتحقيق الحكامة الجيدة وربط المسؤولية بالمحاسبة.

واستمراراً لسياسة التواصل والانفتاح التي تنهجها جماعة آسفي، من خلال النشر الاستباقي للمعلومات من خلال الموقع الإلكتروني الرسمي للجماعة، و الصفحة الرسمية للجماعة، حيث الساكنة في قلب التواصل المحلي، عبر إمدادها بالمعلومات والمعطيات التي تستجيب لحاجياتها فيما يخص الإعلام والتواصل والمشاركة المواطنة.

وفي هذا السياق قد تم إحداث وحدة إدارية طبقاً للقرار الجماعي رقم 2024/179 بتاريخ 26 غشت 2024 بمقر جماعة آسفي، مخصصة لتلقي طلبات الحصول على المعلومات و دراستها و تقديم المعطيات المطلوبة بشأنها وذلك وفقاً لمقتضيات القانون المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات.

